

على أن يواجه هذا الاعتماد الإضافي زيادة الإيرادات الرأسمالية للمؤسسة المذكورة (باب ٧ - ما يقابل استثمارات الشركات التابعة - قروض محلية) بذات القدر .

مادة ٢ - يعدل الباب الرابع (تحويلات رأسمالية) بميزانية المؤسسة المذكورة للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ نوع ١ - (قروض ومساهمة المؤسسة) (د) القروض التي تمنحها المؤسسة للشركات التابعة) زيادته بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ج تواجه زيادة الإيرادات الرأسمالية بالباب السادس (قروض ومساهمة) تحت البند ١ (قروض محلية) بنفس القدر أخذاً من ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية المذكورة .

مادة ٣ - تعدل استخدامات ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ (استثمارات الأعمال) زيادتها بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ج تواجه زيادة موارده (قروض جديدة) بنفس القدر .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٨ (٢٥ يوليوس سنة ١٩٦٨)  
جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٢٦ لسنة ١٩٦٨

بتجاوز اعتماد ميزانية وزارة الري بميزانية ١٩٦٨/١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٤٢٠ لسنة ١٩٦٧ بربط الميزانية العامة للدولة وميزانيات الهيئات والمؤسسات العامة للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض السيد رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص لوزير الري بتجاوز اعتماد نوع ١ - انتقالات عامة بالبند ١٢ - نقل وانتقالات عامة ومواصلات بمبلغ ٥٠,٠٠٠ ج (خمسين ألف جنيه) مقابل وفر مماثل في اعتماد البند ٣ - قطع غيار ومهمات بالباب الثاني من ميزانية القسم ٣ - وزارة الري فرع ٢ - الري بالميزانية العامة للدولة للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٨ (٢٥ يوليوس سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يفتح اعتماد إضافي بميزانية هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ بالباب الثالث استخدامات استثمارية بمبلغ ١,٥٠٠,٠٠٠ ج (مليون وخمسمائة ألف جنيه) لمواجهة شراء سيارات أتوبيس من شركة النصر لصناعة السيارات .

مادة ٢ - تعدل الإيرادات الرأسمالية بميزانية هيئة النقل العام بالقاهرة للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ زيادة الباب السادس قروض ومساهمة بمبلغ ١,٥٠٠,٠٠٠ ج (مليون وخمسمائة ألف جنيه) قروض محلية .

مادة ٣ - تعدل ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ زيادة الاستخدامات (استثمارات الأعمال) ١,٥٠٠,٠٠٠ ج (مليون وخمسمائة ألف جنيه) لمواجهة تكاليف شراء سيارات أتوبيس من شركة النصر لصناعة السيارات المشار إليها في المادة الأولى وذلك مقابل زيادة موارد صندوق الاستثمار (قروض جديدة) بذات القدر .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٨ (٢٥ يوليوس سنة ١٩٦٨)  
جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٢٥ لسنة ١٩٦٨

بفتح اعتماد إضافي بالباب الثالث من ميزانية المؤسسة المصرية العامة للأدوية للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢٠ لسنة ١٩٦٧ بربط الميزانية العامة للدولة وميزانيات الهيئات العامة والمؤسسات العامة للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢١ لسنة ١٩٦٧ بربط ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض السيد رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية المؤسسة المصرية العامة للأدوية للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٧ بالباب الثالث (استخدامات استثمارية) ب (استثمارات الشركات التابعة) اعتماد إضافي قدره ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسمائة ألف جنيه) لمواجهة تجاوزات في قيمة الأعمال التي تمت بمعرفة الشركات التابعة للمؤسسة خلال السنة المالية المذكورة .